مِن أجل ثقافة شيعية أصيلة

قُرآنُنا

عبدُ الحليم الغِزّي

منشورات موقع زهرائيون

قُـرآنُنـــا

برنامج تلفزيوني عرضته قناة المودّة الفضائية

في تسعة وعشرين حلقة وبطريقة البث المباشر

ابتداءاً من تاريخ : 13 / 03 / 2010

يـــا زهـــــراء

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ صَلي على مُحمَّدٍ وآلِ مُحمَّد وعَجل فَرَجَهُم والعن أعدائهم

اللَّهُمَّ صَلي على فَاطِمَة وأبيها وبَعلِها وبَنيها والسرِّ المُستَودعِ فيها

الحلقة الخامسة والعشرون

تفسير سورة البقرة من الآية ٢٢٠ الى الآية ٢٣٤

السلام عليكم جميعاً ايها المؤمنون ورحمة الله وبركاته وهذه الحلقة الخامسة والعشرون من برنامج قرآننا والحديث متواصلٌ في بيان معاني سورة البقرة حيث كانت آخر آيةٍ تكلمتُ فيها، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَسأَلُونَكَ عَنِ الخَمرِ وَالمَيسِرِ قُل فِيهِمَا إِثمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثمُهُمَا أَكبَرُ مِن نَّفعِهِمَا وَيَسأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ العَفوَ كَذَلِكَ يُبيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُم تَتَفَكَّرُونَ﴾ .

هذه كانت الآية الأخيرة التي تحدثت عنها وحولها في الحلقة الماضية من هذا البرنامج، الآية التي بعدها وهي الآية العشرون بعد المئتين الآية تبدأ في الدنيا والآخرة وهنا في الدنيا والآخرة متعلقة بالآية التي قبلها، الآية التي قبلها ﴿يُبيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُم تَتَفَكَّرُونَ﴾ الكلام مستمر ﴿لَعَلَّكُم تَتَفَكَّرُونَ * فِي الدُّنيَا وَالآخِرَةِ﴾ فالآية السابقة تأمرنا بالتفكر بالتدبر بأحوال هذه الحياة بأحوال الدنيا وما يجري على الإنسان من أمورٍ قد تحزنه في بعض الأحيان قد تفرحه في أحيانٍ أخرى، ما يجري على الإنسان من خيرٍ عميم أو من بلاءٍ قد يحيط به من جميع الجهات فالمنافع والمضارُ محيطةٌ بالإنسان والعالم الذي يعلم بحقيقة ما ينفع الإنسان وما يضر الإنسان هو الله سبحانه وتعالى وما شرع من أحكامٍ فمردها إلى حكمته وإلى علمه جلت قدرته وتعالى شأنه العزيز.

﴿كَذَلِكَ يُبيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُم تَتَفَكَّرُونَ * فِي الدُّنيَا وَالآخِرَةِ﴾ فالآية هنا تحثنا على التدبر في أحوال الدنيا وعلى التدبر في أحوال الآخرة وما يؤل إليه أمر الإنسان بعد موته حيث أن الأمر الذي سيثبت وإن الأمر الذي سيدوم ويتواصل هو ما يكون في عالم الآخرة أما ما يكون في عالم الدنيا فهو أمرُ منقطع أمرٌ زائل لا ثبات له وسؤالٌ آخر من صحابة النبي سؤالٌ آخر من المجتمع الذي كان يعيش فيه النبي الأعظم صلى الله عليه وآله ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى﴾ مرت علينا أسئلة في الآيات السابقة مثلاً سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ﴿يَسأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ وسألوا النبي صلى الله عليه وآله ﴿يَسأَلُونَكَ عَنِ الشَّهرِ الحَرَامِ

قِتَالٍ فِيهِ﴾ وسألوا النبي صلى الله عليه وآله ﴿يَسأَلُونَكَ عَنِ الخَمرِ وَالمَيسِرِ﴾ وسألوا النبي كذلك ﴿وَيَسأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ وهنا سؤالٌ آخر ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى﴾ كيف يتصرفون مع اليتامى ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ﴾ قطعاً السؤال هنا لَمَّا يسألون عن اليتامى ليس سؤالاً أن نتعامل مع اليتيم برحمة ورأفة أو أن نتعامل مع اليتيم بقسوة وغلظة طبعاً ليس هذا هو المراد وإنما المراد عن كيفية التعامل مع أموال اليتيم وإلا هذه القضية لا تحتاج إلى سؤال يعني هل نتعامل مع اليتيم برأفة ورحمة أم بقسوةٍ وغلظة؟ هذي قضية واضحة لا تحتاج إلى سؤال السؤال عن ذلك اليتيم الذي ورث مالاً وهو صغير ويحتاج إلى رعاية إلى رعايته الشخصية وإلى رعاية أمواله السؤال عن هذه القضية كيف يتعامل مع الذي يتولى رعاية الأيتام مع أموال الأيتام.

﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ﴾ أن تتصرفوا مع هؤلاء اليتامى أن تتصرفوا مع أموالهم بما يصلح شأنهم الآن وبما يحافظ على مستقبلهم المادي والاقتصادي ﴿قُل إِصلاَحٌ لَّهُم﴾ يعني أن يكون التصرف على أساس ما يصلح وضعهم المادي على أساس ما نحافظ به على أموالهم وننميها إذا استطعنا أن ننمي هذه الأموال ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ﴾ وهذا الخير أن نسعى في إصلاح أمورهم ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُم فَإِخوَانُكُم﴾ طبعاً هذه الآية جاءت بياناً لحالةٍ ولحكمٍ بعد أن خاف الناس بعد نزول هذه الآية التي جاءت في سورة النساء الآية العاشرة حين نزلت خاف الكثير ممن كانوا يتابعون أمور اليتامى أو ممن كانوا يرعون اليتامى في بيوتهم ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأكُلُونَ أَموَالَ اليَتَامَى ظُلمًا إِنَّمَا يَأكُلُونَ فِي بُطُونِهِم نَارًا وَسَيَصلَونَ سَعِيرًا﴾ لَمَّا نزلت هذه الآية هناك جمعٌ غفير ماذا صنعوا؟ عزلوا اليتامى أخرجوا اليتامى من بيوتهم قالوا لا نريد أن نأكل ناراً في بطوننا هؤلاء اليتامى الذين نحن نرعاهم في بيوتنا عندهم أموال وحينما ننفق عليهم من أموالهم يختلط طعامنا بطعامهم وتختلط أموالنا بأموالهم فقطعاً سيكون هناك قسم من طعامهم مخلوطاً بطعامنا وسنأكله فإنا لا نريد أن نأكل ناراً في بطوننا والبعض الآخر وقع في حالة حرجية إذا أنه حينما ينفق على اليتيم بدأ ينفق من ماله الخاص من مال اليتيم الخاص ولو بقي جزء من طعامه يحاول أن يحافظ عليه وفي بعض الأحيان يفسد هذا الطعام.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأكُلُونَ أَموَالَ اليَتَامَى ظُلمًا إِنَّمَا يَأكُلُونَ فِي بُطُونِهِم نَارًا وَسَيَصلَونَ سَعِيرًا﴾ حينما نزلت هذه الآية،

الآية العاشرة من سورة النساء سببت حرجاً نوعاً من الحرج لذلك القرآن هنا يبين في هذه الآية ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ﴾ التكليف مع اليتامى مع أموال اليتامى السعي إلى إصلاح أوضاعهم ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُم فَإِخوَانُكُم﴾ لا بأس بأن تختلط أمولكم بأموالهم في قضية الطعام والشراب أنتم تعاملوا معهم على أساس الإخوانية فهم إخوانكم والإخوان حينما يتعاملون يتعاملون على قدم المساواة لا بأس أن تختلط أموال اليتامى مع أموالكم في حدود قضية الطعام والشراب حتى لو كان اليتيم صغيراً كما يقول إمامنا الصادق فإن الصغير يوشك أن يكون كبيراً فيأكل كما يأكل الكبير أما مثلاً في قضية الملابس في قضية الكسوة الروايات تنهى في قضية الكسوة لأن كل إنسان يلبس الثياب المناسبة لجسمه لعمره لشأنه المادي قد يكون اليتيم قد ورث أموالاً كثيرة والذي يرعاه لا يملك أموالاً كثيرة فالذي لا يملك أموالاً كثيرة حينما يشتري لنفسه أو لأولاده لباساً يشتري لباساً بحسب أمواله أما هذا اليتيم الذي عنده أموال كثيرة فحينما يشترى له ثياب فلابد أن يشترى له ثيابٌ مناسبة لشأنه فلذلك الروايات تقول المخالطة في قضية الطعام والشراب لا في قضية الملابس أو الشؤون الأخرى.

﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُم فَإِخوَانُكُم﴾ لا بأس خالطوهم في قضية الطعام والشراب ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُم فَإِخوَانُكُم﴾ قطعاً المخالطة العادلة المخالطة الصحيحة المخالطة التي مردها إلى الخير مردها إلى الإصلاح ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى﴾ التعامل يكون بهذا العنوان ﴿قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ﴾ حتى المخالطة تكون مبنية على أساس الإصلاح ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُم فَإِخوَانُكُم وَاللّهُ يَعلَمُ المُفسِدَ مِنَ المُصلِحِ﴾ هنا مفسد ومصلح باعتبار أن الآية طالبت بالإصلاح فالذي يريد أن يلتزم بما جاء في الآية سيكون مصلحاً المقابل للمصلح ما هو؟ المفسد.

﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ اليَتَامَى قُل إِصلاَحٌ لَّهُم خَيرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُم فَإِخوَانُكُم وَاللّهُ يَعلَمُ المُفسِدَ مِنَ المُصلِحِ وَلَو شَاء اللّهُ لأَعنَتَكُم﴾ الله سبحانه وتعالى لا يريد في أحكامه أن يتعبكم أن يؤذيكم لو أراد الله أن يتعبكم لأتعبكم لفرض عليكم قوانين حادة وشديدة في قضية التعامل مع أموال اليتيم لكن الله سبحانه وتعالى يريد أن سهل الأمر عليكم لذلك لأن هذه القضية قضية يومية قضية الطعام والشراب فأجاز لكم أن تخالطوا اليتيم في أمواله ﴿وَلَو شَاء اللّهُ لأَعنَتَكُم﴾ من العنت وهو الأذى والتعب الشديد ﴿وَلَو شَاء اللّهُ لأَعنَتَكُم إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ﴾ هذه الآيات، الآيات السابقة هذه الآيات والآيات التي ستأتينا لاحقة بعد ذلك كله في مجال تشريع جملة من الأحكام الشرعية الآية التي بعدها ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ هذه الآية تتحدث عن المشركين عن المشركات في الأفق في الحد الوثني لأن القرآن يستعمل مصطلح المشركين ومصطلح المشركات في بعض الأحيان في أهل الكتاب في بعض الأحيان يطلق القرآن لفظ المشركين ولفظ الشرك ولفظ المشركات ويراد من ذلك أهل الكتاب يعني اليهود والنصارى ولكن هذه الآية لا تتحدث عن اليهود والنصارى المشركون والمشركات الذين ذكروا في هذه الآية هم الوثنيون هم عباد الأوثان قريش والذين يماثلون قريش في عبادتها لأن أهل الكتاب يجوز الزواج من أهل الكتاب على تفاصيل شرعية معروفة في قضية الزواج الدائم الزواج المنقطع وهذي مسائل خارجة عن بحثنا هنا لكن بالجملة يجوز الزواج من اليهود والنصارى أما هذه الآية تحرم بشكلٍ قطعي الزواج من الوثنين ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ المشركات الوثنيات ﴿حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ يعني حتى يسلمن حتى يدخلن الإسلام ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ .

ومذكور عندنا في التأريخ ومذكور عندنا فيما جاء من الأخبار عن أحوال الصحابة كيف أن البعض منهم أراد أن يتزوج جاريةً فأعابه البعض الآخر، موجودة حوادث في هذا الخصوص حادثة منقولة مثلاً عن مرثد ابن أبي مرثد الغنوي أرسله النبي إلى مكة كي يعمل على إخراج بعض المسلمين من مكة وكان رجلاً قوياً شجاعاً وكانت له علاقة بامرأة في أيام الجاهلية تسمى عناق فدعته إلى نفسها فأبى فقالت له تزوجني فقال لابد أن أرجع إلى رسول الله فأسأله عن ذلك حوادث من هذا القبيل مذكورة في كتب السير في كتب التأريخ تتحدث عن قضية زواج بعض المسلمين من جواري أو رغبة بعض المسلمين في الزواج من مشركات فجاءت هذه الآية لتبين الحكم في هذه القضايا ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ المشركات الوثنيات ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ يعني ولو أعجبتكم المشركة ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ يعني خيرٌ من حرٍ مشرك لأن العرب كانت تتأبى من قضية الزواج من الجواري،

وكذلك تتأبى من قضية تزويج العبيد من بناتهم ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ لماذا؟ الآية تبين ﴿أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ لذلك عندنا في الروايات أن الإمام الصادق صلوات الله وسلامه عليه تزوج امرأة ثم طلقها فلما سألوا الإمام، الإمام قطعاً كان عالماً بحالها لكن الإمام أراد أن يبين حكماً شرعياً بنحوٍ عملي قال وجدتها تبغض عليّاً فإني ما أحببت أن أترك قطعةً من جهنم في بيتي.

الآية هنا تقول ﴿أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ المغفرة مأخوذة من الغفر والغفر هو التغطية الله سبحانه وتعالى يغفر ذنوبنا يغطيها يغطي عيوبنا يغطي أخطاءنا يستر علينا فإذاً السبب في التحريم هو هذا السبب الإجمالي تبينه الآية هؤلاء المشركون والمشركات الآية هنا تمنع من التناكح والتزاوج معهم لأي شيءٍ؟ ﴿أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۖ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ الله يدعوا إلى الجنة والمغفرة ويبين آياته للناس هذه الآيات يبينها على لسان الأنبياء على لسان الرسل والأوصياء والأولياء ﴿وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ سؤالٌ آخر ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ المحيض هو الحيض العادة الشهرية للنساء.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ السؤال هنا عن المحيض والجواب ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ المراد من الأذى هنا الأذى في بعدين في البعد الجسدي وفي البعد النفسي يعني المرأة في هذه الفترة وهذه قضية أثبتها الطب وأثبتها العلم المعاصر وأثبتتها التجارب المرأة في هذه الفترة من الشهر وهي فترة العادة الشهرية فترة المحيض تتعرض لحالة من التغير، التغير الجسمي في كيميائية البدن وكذلك التغير المزاجي هناك تغير في كيميائية البدن في طبيعة الهرمونات وتغير كذلك في الطبيعة النفسية في المزاج النفسي ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ يعني تكون المرأة في هذا المقطع الزماني في حالة خاصة هناك خصوصية لها جسدية ونفسية ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ المراد طبعاً من الاعتزال هنا الأحكام الشرعية ليس المراد الاعتزال بالمعنى الذي كانت عليه بعض الديانات السابقة الديانات السابقة كانوا يعتزلون المرأة في بعض الديانات سواء كانت الديانات السماوية أو الديانات الوثنية في بعض الديانات كانوا أصلاً يخرجون النساء في هذه الفترة خارج البيوت بل

حتى خارج القرية خارج المدينة ينصب للنساء خيام خارج القرية خارج المدينة وتخرج النساء إلى تلكم الخيام حتى تنتهي الفترة وفي الديانة اليهودية هذا الأمر موجود يعني هناك يكون اعتزال كامل للنساء على أي حال نحن الآن لسنا بصدد الدخول في هذه التفاصيل لكن الآية تقول ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ المراد من الاعتزال هنا الاعتزال بحسب الرؤية الإسلامية أما استعمال هذا المصطلح ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ لأن هذا كان شائعاً هذا الاستعمال يعني كان هناك من العرب من يعتزل النساء بالمرة ليس كل العرب وإلا يعني كان هناك من العرب من لا يعبأ بهذا الأمر لكن كان هناك من العرب من يعتزل النساء بالمرة في هذه الفترة وأيضاً من اليهود وأيضاً من شعوب وحضارات أخرى.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ الاعتزال بحسب الشروط الشرعية يعني ما يحرم في هذا الوقت وما يجوز التفصيلات المذكورة في الرسائل العملية ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ المقاربة هنا المقاربة الجنسية الكاملة ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ حتى يطهرن يعني حتى تتم عملية انقطاع الطمث أو انقطاع الحيض ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ فإذا تطهرن يعني بعد عملية الاغتسال يعني هنا مرحلتان ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ عملية انقطاع الحيض ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ الفعل هنا مشدد يطهرن يعني يطهرن من الحيض يطهرن من جريان الدم ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ يعني بعد عملية الغسل بعد عملية غسل الحيض ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ وأعتقد أن الكلمات واضحة في الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ التوابون هم العائدون الراجعون إلى الله التوابون هم الذين إذا ما وقعوا في الخطأ في المعصية في الذنب تابوا واستغفروا الروايات تقول عندنا بأن العبد إذا وقع في المعصية الملائكة يمهلونه إلى سبع ساعات عدة ساعات ينتظرون الملائكة التي تكتب السيئات تكتب الذنوب والمعاصي يمهلونه إلى عدة ساعات هل يستغفر ويتوب ويندم على الذي فعله؟ إذا استغفر وندم وتاب على ما فعل فإنهم لن يكتبوا ذلك معصيةً في سجله ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ يحب العبد الذي إذا ما أخطأ إذا ما وقع في معصية إذا ما غلبه هواه أن يستغفر أن يتوب أن يعود إلى الله هذا قانون عام في هذه القضية وفي غيرها.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ الآية هنا تشعر ماذا؟ ربما الإنسان في بعض الأحيان تدفعه الشهوة إلى أن يرتكب

ما يخالف الحكم الشرعي في هذه القضية أو في غيرها فالآية هنا تريد أن تشير إلى هذا الموضوع إلى التوبة والمغفرة وإلى التطهر ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ المتطهرين الذين يبالغون في التطهر وهذا المصطلح في القرآن الكريم أطلق على الذين استعملوا الماء في التطهر لأنه العرب ما كانوا يستعملون الماء في التطهر لقلة الماء والثقافة العامة التي كانت موجودة لا يستعمل الماء في التطهر قد يستعملون الأحجار أو شيء آخر فلذلك القرآن مدح المتطهرين مدحهم وهم الذين يبالغون في التطهر المبالغة في التطهر هو استعمال الماء طبعاً بحسب المواصفات والشروط الشرعية المذكورة في مضانها ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ الآية التي بعدها ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ طبعاً هذه أنى اختلف فيها المفسرون هذه أنى الزمانية أنى المكانية ونحن لا نريد أن ندخل في هذه التفاصيل الكلام بالجملة ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ﴾ الحرث في لغة العرب هو الأرض المزروعة الأرض التي تحرث فتزرع مراد نساؤكم حرثٌ لكم هذا تعبير مجازي عبارة مجازية فهنا يشبه المرأة بالحقل الذي يزرع والإشارة هنا والتعبير هنا إشارة إلى قضية التناسل والتوالد وإلى حمل المرأة بالولد وما يتعلق بهذه القضية بقضية الحمل.

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ والآية تشير إلى العملية الجنسية التي تؤدي إلى التناسل التي تؤدي إلى التوالد ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ قدموا لأنفسكم في أي شيءٍ؟ قدموا لأنفسكم من صالح العمل من صالح القول من صالح التصرف الآن القرآن يبين هذه الأحكام أحكام عائلية أحكام اجتماعية أحكام العلاقات الأسرية الخاصة في داخل الغرفة الزوجية الخاصة القرآن بين لنا مثلاً في الآيات السابقة بين لنا أحكام الخمر والميسر بين لنا أحكام الإنفاق بين لنا أحكام التعامل مع اليتامى قضية الزواج من المشركين والمشركات الآن الحديث عن الحالة الخاصة للنساء في قضية المحيض وما يترتب على ذلك من أحكام في داخل عش الزوجية ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ قدموا لأنفسكم ما فيه الخير ما فيه الصلاح ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ هذا التقديم لأي شيءٍ؟ بمثابة مقدمة قاعدة للوصل إلى حالة التقوى وهذا لا يتم إلا بالالتزام بالأحكام الشرعية هذي قوانين الله سبحانه وتعالى أنزلها للعباد أولاً لتنظيم حياة المجتمع بشكل عام ولتنظيم حياة الأسرة بشكلٍ خاص ولتنظيم الحياة الشخصية لكلٍ منا بشكلٍ أخص الأحكام الشرعية منها ما هو ناظر إلى البعد العام لحياة الأمة ومنها ما

هو ناظر للأسرة ومنها ما هو ناظر للأفراد للأشخاص ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ﴾ أنكم ملاقوه وهو سائلكم ﴿وَاعلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ المُؤمِنِينَ﴾ بشر الذين يلتزمن بأحكامه بشر الذين يتصرفون في ضمن الموازين وضمن القواعد وضمن الأحكام التي يريد الله سبحانه وتعالى منا أن نلتزم بها ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ المُؤمِنِينَ﴾ الآية التي بعدها ولا زلنا في هذه الآيات التي تشرع لنا أحكام الحياة ﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصلِحُوا بَينَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وَلاَ تَجعَلُوا اللّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم: العرضة هو الهدف الذي يرمى بالسهام حينما نضع هدفاً ونوجه إليه السهام هذا يقال له هدف يقال له كذلك غرض يقال له عرضة فهو عرضة للسهام مكشوف وأي شيء منكشف يكون عرضة للتلاعب به يقال له عرضة.

﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم﴾ هذا هو عدم احترام لله سبحانه وتعالى ولأسمه الشريف فلا تجعلوا الله عرضةً لأيمانكم تسارعون تبادرون لليمين وللقسم في الأشياء المفيدة وفي الأشياء غير المفيدة في الأشياء الكبيرة وفي الأشياء الصغيرة يبقى هذا التردد القسمي على اللسان في كل قضيةٍ وهذي من العادات التي تعلمنها في مجتمعاتنا وهي منتشرة بشكل واسع من العادات السيئة الآية هنا عن أي شيءٍ تتحدث؟ الآية تتحدث تقول في بعض الاحيان الإنسان بسبب علاقاته الاجتماعية وبسبب سعيه مثلاً للصلح بين الناس فقد يصطدم ببعض الحالات التي تؤذيه أو تسبب له المشاكل فحينما يطلب منه أن تعال يا فلان وتدخل في الأمر الفلاني وأصلح بين هؤلاء المتخاصمين رأساً يقول والله فإني لا أفعل هذا الآية تتحدث عن هذه القضية ﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم﴾ في أي باب؟ ﴿أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصلِحُوا بَينَ النَّاسِ﴾ يعني إذا كنتم قادرين على الإصلاح بين الناس فلا تبادروا وتقولوا والله إني لا أفعل ذلك بسبب ما لقيه الإنسان من مشاكل في أمورٍ أخرى في محاولات أو قضايا أخرى سابقة ﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم﴾ مباشرةً مجرد أن يطلب منكم تحلفون بالله ﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصلِحُوا بَينَ النَّاسِ﴾ أن تبروا يعني أن تنشروا الخير أن تعملوا الخير ﴿أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا﴾ والتقوى مطلوبةٌ في جميع الأحوال التقوى مطلوبة من الإنسان حينما يتعامل الإنسان مع الله والتقوى مطلوبة حينما يتعامل الإنسان مع نفسه والتقوى مطلوبة حينما يتعامل الإنسان مع أسرته ومع الناس القريبين منه ومطلوبة حينما يتعامل مع الناس البعيدين وحتى حينما يتعامل مع الحيوانات مع الأشجار مع الجمادات مع البيئة التقوى مطلوبة من الإنسان في جميع

الأحوال وهذا ليس اقتراحاً من عندي من أراد أن ينظر في آيات الكتاب الكريم يجد أن التقوى مطلوبة من الإنسان في جميع أحواله حتى مع الحيوانات والجمادات.

﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصلِحُوا بَينَ النَّاسِ﴾ تبروا تنشروا الخير تتقوى وهي التقوى المطلوبة في كل حالٍ من الأحوال ﴿وَتُصلِحُوا بَينَ النَّاسِ﴾ كيف نصلح بين الناس؟ برفع خصوماتهم فالآية تقول لا تقسموا بشكلٍ سريع فتقولون والله إني لن أفعل هذا الأمر والله إني لن أصلح بين فلانٍ وفلان ﴿وَلَا تَجعَلُوا اللَّهَ عُرضَةً لِّأَيمَانِكُم أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصلِحُوا بَينَ النَّاسِ﴾ يعني أن تحلفوا بأنني لن أصلح بين فلان وفلان ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ الآية التي بعدها ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَت قُلُوبُكُم وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ لاَّ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغوِ فِيَ أَيمَانِكُم: اللغو واضح اللغو الشيء الزائد الذي ليس له معنىً حقيقي الكلام حينما يكون ليس له معنىً حقيقي يقال له لغو حتى لو كان له معنىً في قواميس اللغة أنا ممكن أتكلم بكلام له مداليل لغوية في كتب اللغة لكنني لا أقصده وإنما هكذا يخرج الكلام من دون قصدٍ ومن دون عنايةٍ ورعاية الآية هنا تتحدث عن هذا الموضوع هناك الكثير من الناس معتاد في أي قضية لا والله ما كان كذا والله كان كذا هذا هو الذي تسمية الآية الغو في الأيمان ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ﴾ هو هذا مذموم لكن هل يترتب عليه إثم؟

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم﴾ بأي شيءٍ ﴿بِمَا كَسَبَت قُلُوبُكُم﴾ إذا حلفتم يمين وهذا اليمين عقدتم عليه النية في القلب وخالفتم اليمين حينئذٍ الله يؤاخذكم بهذا اليمين ﴿بِمَا كَسَبَت قُلُوبُكُم﴾ يعني بما عقدة عليه القلوب من النية ومن التصور ومن الفكرة ومن العقيدة ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾ كأن تقول ما كان كذا كان كذا والله إن الأمر كذا وتتردد هذه الألفاظ هكذا من دون انتباه لأن الإنسان اعتاد على أن يتلفظ وهو لا يقصد شيئاً ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم﴾ هو في الروايات هكذا أن يقول نعم والله بلا والله كلا والله ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغوِ فِي أَيمَانِكُم وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَت قُلُوبُكُم﴾ تكسب القلوب أي تنعقد النية في القلب أحلف يميناً وأنا مستحضرٌ للنية الكاملة بأني متوجه لِما أقول وقد عقدة العزيمة والنية على أن ألتزم بهذا اليمين ثم أخالفه هنا تأتي المؤاخذة.

﴿ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ ومسألة اليمين ومسألة حلف اليمين هذه مبينة في الأحكام الشرعية قضية كفارة حلف اليمين وتفاصيلها موجودة الآية التي بعدها ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآؤُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ والآية التي بعدها على نفس السياق ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ هاتان الآيتان تتحدثان عن موضوع يسمى في كتب الفقه بالإلاء، هنا عندنا مجموعة من العناوين مجموعة من المصطلحات في الكتب الفقهية تدور حول قضية العلاقة الزوجية مثلاً النكاح الدائم النكاح المنقطع الصداق هذه مصطلحات تدور حول العلاقة الزوجية التمكين مثلاً المضاجعة مصطلحات موجودة في الكتب الفقهية وأيضاً عندنا مثلاً الطلاق مثلاً الطلاق الرجعي الطلاق البائن العدة وأيضاً عندنا مثلاً المباراة وعندنا الخلع وعندنا الظهار وعندنا اللعان وعندنا الإيلاء هذه مصطلحات ولها تفصيلاتها في الكتب الفقهية أحد هذه الأبواب المرتبطة بأحكام العلاقات الزوجية هو باب الإيلاء والآيتان هنا تتحدثان عن هذا الموضوع.

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ الإيلاء ما هو؟ الإيلاء هو القسم الإيلاء في لغة العرب هو القسم والإلية يعني اليمين وآلا يعني اقسم يميناً آلا إليةً يعني أقسم قسماً والإيلاء هو القسم ما هو المقصود من الإيلاء؟ مثلاً أن الرجل بسبب مشكلة فيما بينه وبين زوجته الزوج يحلف بالله أنه لن يقارب زوجته مقاربةً جنسية قد يقول مثلاً والله لن أقاربها إلى الأبد حتى أموت مثلاً يقول هكذا لن أقاربها حتى أموت ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ إلى أربعة أشهر يمكن للزوج أن يفي بهذا اليمين لكن ما بعد أربعة أشهر لا يحق له أن يستمر في يمينه هناك أحكام فقهية الزوجة إذا وافقت على ذلك أن الزوج يستمر في يمينه هذا أمر راجع لها لأن هذه القضية من حقوقها من حقوق الزوجة أما إذا أرادت أن تطالب بحقها فيحق لها أن ترفع أمرها إلى الحاكم الشرعي الحاكم الشرعي حينئذٍ يرسل على زوجها فإما أن يتنازل عن هذا اليمين ويرجع إلى زوجته وتكون علاقته مع زوجته بشكل اعتيادي إما أن يكون هكذا وإما أن يطلق زوجته إذا كانت الزوجة تريد ذلك إذا أرادت الزوجة حلاً فحينئذٍ يخيره الحاكم إما أن يرجع إلى زوجته بشكل اعتيادي وإما أن يطلق زوجته طبعاً هذه مسائل فيها تفصيلات ونحن لسنا هنا بصدد الدخول في هذه التفاصيل وإنما نحن نبين معاني الآيات بشكل مجمل بشكل عام حتى المشاهد حينما يقرأ القرآن يفهم أن هذه الآيات حول أي شيءٍ تدور حينما يقرأ القاريء.

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ تربص انتظار ترقب يعني حينما يقسم الزوج فيقول والله إني لا

أقارب زوجتي أبداً يحق له أن يستمر في كلامه إلى مدة أربعة أشهر أما بعد الأربعة أشهر إذا كانت الزوجة موافقة على هذا الوضع هذي قضية راجعة لها فهذا من حقوقها أما إذا لم تكن موافقة وتريد أن تطالب بحقها فيجوز لها إما أن تتفاهم مع زوجها فيعود إلى وضعه الطبيعي وإما أن ترفع أمرها إلى الحاكم الشرعي وحينئذٍ الحاكم الشرعي يرسل على زوجها فيخيره بين أمرين إما أن يرجع إلى الحالة السابقة مع زوجته وإما أن يطلق ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِم﴾ يعني يقسمون هذا القسم الذي أشرتُ إليه قبل قليل بأنهم لا يقتربون من نسائهم ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِم تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ هذا لهم إذا حلفوا عندهم مجال لأربعة أشهر ﴿فَإِن فَآؤُوا﴾ يعني إن رجعوا عن هذا القسم الذي اقسموا به ﴿فَإِن فَآؤُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فإن الله يغفر لهم ما كان منهم.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ إما أن يعودوا وإما أن يعزموا على الطلاق يعزموا يعني قطعوا في نيتهم على الطلاق ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ الآية التي بعدها ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾ قروء جمعٌ لقرء، القرء وقع في كتب المفسرين في كتب الفقهاء هناك من فسره بالحيض وهناك من فسره بالطهر حتى في رواياتنا لكننا نحمل الروايات التي جاءت تفسر القرء بالحيض على أنها موافقة للمخالفين فنطرحها نطرح هذه الروايات، الروايات التي تتناسب مع ذوق أهل البيت الروايات التي فسرت القرء بالطهر وعندنا روايات عن أمير المؤمنين وعن الأئمة المعصومين بينت العلة في تسمية الطهر بالقرء القرء في لغة العرب هو الجمع ولذلك يقال لمن يجمع الحروف والكلمات فيتلفظها معاً في ورقةٍ أو في كتاب يقال لذلك قراءة ويقال للذي يجمع الكلمات البعض مع البعض الآخر يقال له قارئ فهو جامعٌ للكلمات مادة قرأ في لغة العرب تعني جمع، الرواية عن أمير المؤمنين إنما قيل له القرء لأنه فيه إشارة إلى أن الدم يجمع فيخرج من بدن المرأة يكون الدم مجموعاً فيخرج الدم بمجموعه يعني انتهاء فترة الحيض يكون الدم قد جمع باعتبار عملية الحيض ما هي؟ عملية الحيض عملية العادة الشهرية هي عملية تعقيم للرحم عملية تعقيم للجهاز التناسلي التوالدي عند المرأة هي عملية تعقيم عملية تنظيف تطهير للرحم وكذلك عملية إعداد لنزول البويضة من المبيض عبر قناة فالوب هكذا يقول المختصون العملية هي هكذا عملية إعداد واستعداد للتخصيب والإخصاب فكيف تكون العملية؟ أن هذا الدم وهذه الأوساخ تجتمع فتخرج فلذلك القرء كما يقول أمير المؤمنين القرء إنما هو يكون بعدما أجتمع الدم وخرج بمجموعه فقيل للطهر هو قرء ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾ الحديث هنا عن عدة الطلاق يتربصن يعني يترقبن ينتظرن إذا

طلقت المرأة تتربص بنفسها ثلاثة قروء والروايات تبين بأن هذه المدة لأجل أن تستبرء المرأة وتعرف هل أن في رحمها شيء أم ليس في رحمها شيء ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ﴾ يعني ثلاثة أطهار يعني تحيض المرأة ثم تدخل إلى الطهر فتحيض فتدخل إلى الطهر فتحيض فتدخل إلى الطهر ثلاثة قروء لا يشترط مثلاً قد يقال دائماً بأن عدة المرأة مثلاً ثلاثة أشهر هذا على النحو العام باعتبار أن المرأة في الغالب تحيض في الشهر مرة لكن لو فرضنا أن بعض النساء يمكن أن تحيض في الشهر مرتين فالحساب ليس على الأشهر في العدة الحساب إنما على القروء يعني على الأطهار يعني المرأة تحيض فتطهر فتحيض فتطهر فتحيض فتطهر فالقضية ليس حساب على الأشهر يعني ثلاثة أشهر أكثر من ثلاثة أشهر أقل من ثلاثة أشهر القضية حساب العدة عدة المطلقة لا تحسب بالأشهر ولو شاع هذا الكلام على الألسنة لكن هذا باعتبار الحالة العامة للنساء باعتبار في الغالب في كل شهرٍ تحيض مرة لكن الحكم الشرعي ما قال ثلاثة أشهر قال ثلاثة قروء ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ﴾ يعني ثلاث حيضات متبوعة بثلاث أطهار.

﴿وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ﴾ خلال هذه الفترة ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ في هذه الفترة في فترة العدة في فترة القروء الثلاثة إذا ما عرفنا أن في أرحامهن المرأة عرفت أن في رحمها هناك جنين فلا يحل لها أن تكتم ذلك عن زوجها الأول الذي طلقها فلربما يكون هذا الأمر سبباً لأن تجتمع الأسرة من جديد ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ بعولتهن يعني أزواجهن ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاَحًا﴾ يعني إذا كان هناك في أرحامهن أجنة هناك أولاد في أرحامهن فبعولتهن أحق بردهن طبعاً أحق بردهن لا على نحو الوجوب وإنما بحسب التوافق والتراضي أما إذا كانت المرأة لا تريد أن ترجع إلى زوجها فهي لا تجبر على ذلك يعني هذا إذا خرجت من العدة قطعاً وتفاصيل موجودة في هذه المسائل هناك تفاصيل كثيرة باعتبار ان العلاقات الزوجية فيها الكثير من التفريعات وفيها الكثير من المسائل الفقهية والتفصيلات.

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاَحًا﴾ أرادوا إصلاحاً: يعني أرادوا إصلاحاً لحياتهم الزوجية أرادوا إصلاحاً للعلاقة فيما بينهم وبين نساءهم أرادو إصلاحاً في البناء الأسري ﴿وَلَهُنَّ﴾ للنساء ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ لهن للنساء وذلك في حال الطلاق أوفي حال الزواج هذا حكم ثابت المرأة لها

من الحقوق كما أن للرجل له من الحقوق هناك حقوق وواجبات على الزوج وحقوق وواجبات على الزوجة أيضاً ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾ ولكن ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ يعني إذا طلقتم النساء فسلموا للنساء حقوقهن وبالمعروف وهذه كلمة المعروف تتكرر دائماً في العلاقات الأسرية في العلاقات الاجتماعية في القرآن الكريم دائماً تتكرر هذه الكلمة يعني إذا أردنا أن نبحث في الآيات القرآنية التي تشرع للأحكام للمجتمع للعلاقات بين المؤمنين للعلاقات بين الناس للعلاقات الأسرية نجد أن هذه الكلمة تتردد دائماً المعروف هو أساس القرآن الذي وضعه ميزاناً وقانوناً للعلاقات الإنسانية وإلا العلاقات الإنسانية إذا لم تكن مبينة على المعروف، المعروف ما هو؟ المعروف هو الخير المعروف يعني أن تكون الحالة النفسية عند الناس في التعامل حتى فيما لو حدث الطلاق لا على أساس العداوة لا على أساس الحقد لا على أساس الحسد والتباغض والتنافر ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ لو طلق الزوج زوجته فعليه أن يعطيها حقوقها من دون مشاكل من دون إيذاء لا إيذاء لها ولا إيذاء لأسرتها.

﴿مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ هذه الدرجة ليست درجة ذاتية في مقامات القرب عند الله هذه درجة قانونية هذه الدرجة هنا درجة قانونية هذي لا تتحدث عن أن الزوج يكون أقرب عند الله من الزوجة أن الرجل أقرب عند الله من المرأة يكون الرجل أقرب عند الله من المرأة ويمكن أن تكون المرأة أقرب عند الله من الرجل أو من الزوجة من الرجل مطلقاً أو من الزوج مسألة القرب من الله لا علاقة لها لا بالذكورة ولا بالأنوثة لا علاقة لها في الرجال أو في النساء لذلك هذه الدرجة مقصود درجة قانونية في القانون هناك للرجال على النساء درجة في أي مجال؟ في مجال الزوجية في باب العلاقات الزوجية وإلا مثلاً الأم لها درجة على أبناءها الذكور أليس يجب على الأبناء أن يطيعوا أمهم؟ هناك مواطن تكون فيها الأم أعلى درجة من الأبناء الذكور هناك مواطن مثلاً الآن إذا الإنسان مات وترك بنتاً وأباً وأرحام آخرين البنت هنا بنت الميت يكون حقها في الميراث أكثر من والد الميت هذا أبو الميت هو رجل لكن بنت الميت لها الحق في الميراث بنسبةٍ أكبر بكثير من حق والد الميت فهنا للبنت للمرأة درجة على الرجل هذه قوانين لا تؤخذ على وجه الإطلاق.

اللطيفة أنه دائماً يقولون بأنه للذكر مثل حض الأنثيين يتصور بأنه دائماً الذكر يأخذ ضعف الأنثى في الميراث أبداً هذه حالة وحالات أخرى كثيرة تأخذ فيها المرأة أكثر من الرجل هذه تنظيم وليست قضية أفضلية وقرب إلى الله الأفضلية بين الناس في قضية القرب والبعد من الله سبحانه وتعالى أما هذه أحكام شرعية أحكام قانونية أحكام لتقنين الحياة لتنظيم العلائق علائق اجتماعية بشرية أو علائق اقتصادية

ولذلك ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ ليس المراد من هذه الدرجة هي درجة التفاضل في القرب أو البعد عن الله سبحانه وتعالى التفاضل الذاتي هو هذا الذي يكون سبباً للقرب وللبعد للقرب من الله وللبعد عن الله أما هذه الدرجة هذي درجة قانونية في باب الأسرة في باب العلاقة الزوجية هناك للرجال نحو من الولاية نحو من الدرجة أعلى من النساء وليس دائماً طبعاً إذا كان هذا الرجل هذا الزوج قد اتصف بالمواصفات الشرعية الصحيحة وقد أحسن الرعاية والولاية أما إذا لم يكن يحسن الرعاية والولاية فقطعاً لن تكون له هذه الدرجة على النساء وإنما كل شيءٍ بحسبة الأمور توزن بموازينها وتحفظ الأمور كل أمر يحفظ في نصابه.

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيهِنَّ بِالمَعرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وتستمر الآيات في بيان أحكام الطلاق ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ﴾ الحديث هنا عن عدد الطلقات ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ هذي الطلقة الأولى والطلقة الثانية ﴿فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ﴾ يعني يا من طلقتم النساء التطليقة الأولى أو التطليقة الثانية أنتم إما أن ترجعوا لنسائكم بعد أن طلقتم النساء وتمسكوا بهن بمعروف تلاحظون المعروف هنا يتكرر أنا قلت في الكتاب الكريم الآيات القرآنية التي جاءت تتحدث عن العلائق الاجتماعية سواءً داخل الأسرة أو خارج الأسرة والآيات التي تتحدث عن أحكام الأسرة في العلاقات الزوجية وفي غيرها تتردد هذه الكلمة كلمة المعروف ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ﴾ أنت إذا طلقت زوجتك أردت أن ترجعها إذا كنت فعلاً راغباً بها محباً لها وبسبب مشاكل أنت طلقتها فتريد أن ترجعها فإذا أردت أن ترجعها أن ترجعها بالمعروف لا أن ترجعها لأجل إيذائها.

﴿فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ﴾ وإذا كنت معرضاً عنها فسرحها أتركها تنتهي العدة ثم تذهب تتزوج تذهب لحالها ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ﴾ هو واضح نحن عندنا بأن الطلقة البائنة هي الطلقة الثالثة متى تبين الزوجة عن زوجها يعني بحيث لا يستطيع أن يرجع إليها لا ضمن العدة ولا حتى بعقدٍ بعد انتهاء العدة بعد الطلقة الثالثة، القرآن أيضاً تحدث هنا عن الطلقة الأولى، الطلقة الثانية، الطلقة الثالثة هنا في هذه الآية ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ﴾ إما أن تمسكوا بهن بمعروف وهذا الإمساك قد يكون أثناء العدة أن يرجع إلى زوجته أو حتى بعد انتهاء العدة فيجدد العقد عليها ﴿فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ﴾ أو أنكم تتركون ما طلقتم من النساء يذهبن لحالهن وتسريح بإحسان يعني تترك المرأة لحالها

وتسلم حقوقها تسلم لها الحقوق هذه هو الإحسان التسريح بإحسان.

﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾ إن كان المقصود الصداق أو حتى غير الصداق مما ثبتت ملكيته للأزواج مما ثبتت ملكيته للنساء الصداق قطعاً هو ملك للزوجة إن كان بالنحو المؤجل أو بالنحو المعجل ما هو من صداق المرأة من أثاث البيت أو من أي شأنٍ آخر إن كان من المعجل أو من المؤجل فهو هذا ملكٌ للمرأة وهناك النفقة وترتيبات شرعية أخرى معروفة ولكن قد يكون في بعض الأحيان أن الزوج قد آتى زوجته شيئاً وملكته وانتقلت الملكية إلى الزوجة وصارت الملكية الفعلية إلى الزوجة وانتقلت الولاية على هذا الامر إلى الزوجة فلا يحل للزوج أن يأخذ هذا الشيء منها ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ الحديث هنا عن المخالعة عن الخلع تسمى مخالعة خلع طلاق خلعي سمي ما شئت العبارات متقاربة نفس المعنى.

﴿ إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ من هم اللذان يخافان يعني الزوج والزوجة يخافان أن لا يقيما حدود الله مقصود كيف يخافان يعني هم يعتقدان بأنهما لن يستطيعا أن يستمرا في حياتهم الزوجية والزوجة هنا قد تعبت من زوجها في التشريع وفي الأحكام الشرعية الطلاق بيد من اخذ بالساق يعني بيد الزوج هذي قاعدة فقهية معروفة الطلاق بيد من أخذ بالساق يعني بيد الزوج وفي بعض الأحيان الزوج قد يكون مؤذياً لزوجته أو تحدث نفره، نفره غريزية نفره طبيعية بين الزوج والزوجة هو ينفر منها هي تنفر منه والزوجة لا تتحمل ذلك والزوجة تريد أن تفك نفسها فتبدل إما تبذل الصداق أو تبذل شيئاً من المال في سبيل أن يطلقها تتنازل عن حقوقها المالية مثلاً تبذل هذا الأمر فتكون هناك المخالعة الطلاق الخَلعي الطلاق الخَلعي أو الخلعي يقال طلاقٌ خَلعي وطلاقٌ خُلعي تحدث المخالعة حينئذٍ لذلك الآية تشير إلى هذه الحالة.

﴿ إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ ألا يقيما حدود الله يعني في حياتهما الزوجية بحيث لا تجري حياتهما بالنسق الطبيعي بالنسق الاعتيادي بالنسق المريح كما يريد الله سبحانه وتعالى أن تجري حياتهما وفقاً لحدوده وآدابه وأحاكمه ﴿ إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ لا إثم في ذلك ماذا ﴿ فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ افتدت يعني دفعت مالاً كأنه فدية قدمت مالاً فافتدت نفسها بهذا المال كي تختلع كي تطلق ﴿ فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ ثم تقول الآية ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ يعني هذي الأحكام الشريعة التي بينت هذي هي حدود الله ﴿ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ يعني لا تخرجوا عن هذه الحدود يعني الله حدد

لكم مساحات مجالات تتحركون في ضمن هذه الحدود ﴿فَلاَ تَعتَدُوهَا﴾ لا تتجاوزوا عليها ﴿تِلكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ﴾ من يتعدى يخرج عن هذه الحدود ﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ هؤلاء هم الظالمون لأنفسهم والإنسان دائماً في حالة ظلمٍ لنفسه.

الروايات تحدثنا عن ثلاثة أنواعٍ من الظلم، ظلمٌ لله وهو الشرك، وظلمٌ للعباد وهو التقصير في حقوقهم والاعتداء على حقوقهم، وظلمٌ للنفس وهي المعاصي المخالفة للأحكام الشريعة، فالآية هنا تتحدث في هذا الجو في جو الطلاق تحدثت عن أن الطلقة الأولى والطلقة الثانية إما أن الزوج يرجع بزوجته ويمسك بزوجته بالمعروف بالخير وإما أن يسرح زوجته يطلق سراحها وبالإحسان أن يعطيها حقوقها ولا يحل للزوج أن يمنع زوجته من حقوقها هناك لها حقوق واجبة صداقها المعجل والمؤجل وأمور أخرى بينتها الشريعة وإذا عرفا من أنفسهما أنهما لا يستطيعان الاستمرار في الحياة والزوجة نفرت من زوجها فهناك تشريع إذا عاند الزوج وهو لا يريد أن يطلق هناك باب، باب المخالعة أن الزوجة تقدم شيئاً للزوج كأن يكون الصداق أو غير ذلك شيئاً من المال في سبيل أن يطلقها أقرأ الآية ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ وَلاَ يَحِلُّ لَكُم أَن تَأخُذُوا مِمَّا آتَيتُمُوهُنَّ شَيئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِن خِفتُم أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا﴾ لا إثم في ذلك إذا وصلت القضية إلى الطلاق الخلعي ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا فِيمَا افتَدَت بِهِ﴾ يعني فيما افتدت الزوجة به نفسه ﴿تِلكَ حُدُودُ اللّهِ﴾ هذي قوانين الله وضعها ﴿تِلكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ .

الآية التي بعدها تتحدث عن الطلقة الثالثة لأنه الآية السابقة ماذا قالت؟ قالت ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمسَاكٌ بِمَعرُوفٍ أَو تَسرِيحٌ بِإِحسَانٍ﴾ الآية الثلاثون بعد المئتين تتحدث عن الطلقة الثالثة ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ يعني بعد الطلقتين ﴿فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوجًا غَيرَهُ﴾ الطلقة الثالثة والتي لا يحل للزوج أن يرجع زوجته التي طلقها وإنما لابد من أن تتزوج زوجاً آخر ثم يطلقها هذا الزوج الآخر فحينئذٍ يحل له أن يعقد على زوجته التي طلقها سابقاً ثلاثاً ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الطلقة الثالثة ﴿فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوجًا غَيرَهُ﴾ نكاح كامل يعني زواج كامل وزواج بالعقد الدائم كما هو مبين في الكتب الفقهية والشرعية لأنه طلقها من زواجٍ دائم فلابد أن تتزوج زواجاً دائماً ﴿فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوجًا غَيرَهُ فَأن طلقها﴾ يعني طلقها الزوج

الثاني ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا﴾ يعني على الزوجة وعلى زوجها الثاني ﴿أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ﴾ يتراجعا بالعقد وليس يعني بالرجعة أثناء العدة يتراجعا يعني بالعقد يعني أن يرجع أحدهما إلى الآخر بعقدٍ شرعيٍ جديد ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الطلقة الثالثة ﴿فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعدُ حَتَّىَ تَنكِحَ زَوجًا غَيرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الزوج الثاني ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا﴾ على الزوج الأول والزوجة ﴿أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ﴾ إذا كانا يتصوران بأنهما يمكن أن يعودا إلى وئامٍ في الحياة إلى سلامةٍ في العلاقة فليتراجعا ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ﴾ لا إثم في ذلك ﴿وَتِلكَ حُدُودُ اللّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَومٍ يَعلَمُونَ﴾ هذه الآيات والتي قبلها والتي بعدها هي في بيان الأحكام الشرعية التي تنظم العلاقات الأسرية تنظم العلاقات الاجتماعية ولازالت الآياتُ متواصلةً في هذا الشأن وفي هذا الخصوص.

الآية التي بعدها ﴿وَإِذَا طَلَّقتُمُ النِّسَاء فَبَلَغنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمسِكُوهُنَّ بِمَعرُوفٍ أَو سَرِّحُوهُنَّ بِمَعرُوفٍ﴾ نلاحظ كلمة المعروف تتردد ﴿وَلاَ تُمسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعتَدُوا وَمَن يَفعَل ذَلِكَ فَقَد ظَلَمَ نَفسَهُ وَلاَ تَتَّخِذُوَا آيَاتِ اللّهِ هُزُوًا وَاذكُرُوا نِعمَتَ اللّهِ عَلَيكُم وَمَا أَنزَلَ عَلَيكُم مِّنَ الكِتَابِ وَالحِكمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُوا اللّهَ وَاعلَمُوا أَنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ﴾ أيضاً لازالت الآيات تتحدث عن أحكام الطلاق ﴿وَإِذَا طَلَّقتُمُ النِّسَاء فَبَلَغنَ أَجَلَهُنَّ﴾ بلغن اجلهن يعني قاربن على نهاية العدة أو انتهت العدة ﴿وَإِذَا طَلَّقتُمُ النِّسَاء فَبَلَغنَ أَجَلَهُنَّ﴾ يعني العدة قريب أن تنتهي أو انتهت ﴿فَأَمسِكُوهُنَّ بِمَعرُوفٍ﴾ إما أن تعودوا إلى زوجاتكم ولكن بمعروف أن تعودوا وأنتم عندكم محبة وميل لزوجاتكم ﴿أَو سَرِّحُوهُنَّ بِمَعرُوفٍ وَلاَ تُمسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعتَدُوا﴾ الآية هنا تشير إلى هذه القضية أنه هناك بعض الأزواج قريب أن تنتهي العدة يرجع بزوجته وهو لا يميل إليها لأجل الإضرار بها فقط لأجل أن لا يدفع لها حقوقها المالية فالآيات هنا تقول يعني إذا بلغت المرأة إلى نهاية العدة سواء في نهايات العدة أو جاوزت العدة خرجت من العدة ما هو الموقف الشرعي هنا أو الموقف الإنساني هنا؟ إما أن ترجعوا إلى زوجاتكم ولكن بمعروف وإما أن تسرحوا زوجاتكم من دون أذىً.

﴿وَلاَ تُمسِكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾ لأجل الإضرار بهن إضرار مثلاً بالحالة النفسية للزوجة أو الإضرار بالحقوق المادية للزوجة ﴿وَإِذَا طَلَّقتُمُ النِّسَاء فَبَلَغنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمسِكُوهُنَّ بِمَعرُوفٍ أَو سَرِّحُوهُنَّ بِمَعرُوفٍ﴾ المعروف يبقى

موجوداً على طول الخط وإن كان هذا في الواقع الاجتماعي وفي الواقع العملي غير موجود لا وجود للمعروف في مثل هذه القضايا في حياتنا الاجتماعية لكن القرآن هو يقول هكذا ونحن مع القرآن.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ﴾ يعني لا تفعلوا أفعالاً لأجل الإيذاء لأجل إيذاء هذه الزوجة أو لأجل إيذاء عائلتها وزوجها ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ من يفعل منكم بهذه النية وبهذه الطريقة ﴿ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ وقبل قليل مر علينا ﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ وأنا قلت المراد من الظلم أن الإنسان يظلم نفسه الإنسان يظلم نفسه بالمعصية الآية هنا تشرح نفس الكلام السابق الذي أشرتُ إليه والذي كان مجملاً في الآيات المتقدمة ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ ماذا يفعل؟ يفعل أنه يحاول الإضرار بالزوجة التي طلقها كأن يرجعها لأجل أن يؤذيها أو لأجل أن يمنعها أن يحرمها حقوقها المالية.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ﴾ يعني لتعتدوا على حقوقهم ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ ثم تقول الآيات أن الإنسان الذي يفعل ذلك إن الإنسان الذي يظلم نفسه إنما هو يستهزئُ بآيات الله، آيات الله التي قرأنها ونقرأها الآن ونقرأها بعد ذلك الآيات التي بينت الأحكام الشرعية ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلاَ تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللّهِ هُزُوًا ﴾ لا تستهزئوا بآيات الله هذه آيات الله وهذه تعاليمه وأحكامه وآدابه الله هو الذي يقول ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ ويقول أيضاً ﴿ وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ﴾ فإنكم إذا خالفتم هذه البيانات إنما تتخذون آيات الله هزوا ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلاَ تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ واذكروا نعمة الله نعمة الهدايا أعظم نعمةٍ هي نعمة الهدايا أعظم نعمةٍ هي نعمة القرآن أعظم نعمةٍ هي نعمة رسول الله أعظم نعمةٍ هي نعمة أهل البيت ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ ﴾ الله أنعم عليكم بهذه النعمة كيف نشكر هذه النعمة؟ نشكر هذه النعمة أن نلتزم بما جاء في هذه النعمة حينما نريد أن نشكر نعمة القرآن أن نلتزم بما جاء في القرآن حين نريد أن نشكر نعمة رسول الله أن نلتزم بتعاليم وأحكام وآداب رسول الله بقدر ما نتمكن وإلا فنحن لا

نستطيع أن نلتزم بها بكلها التزاماً حقيقياً ولكن بقدر ما نتمكن.

﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ هي هذه النعم هذه مصاديق من النعم ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ الكتاب والحكمة من أين جاءت؟ تأتينا من طريق مُحَمَّدٍ وآل محمَّد وإلا الكتاب من دون الرجوع إلى محمَّدٍ وآل مُحَمَّد نحن لا نستطيع أن ننتفع منه الانتفاع الحقيقي من الكتاب ومن الحكمة المتأتية إلينا من مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّد هي هذه النعمة الكبيرة ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ فإذا كانت هذه النعمة العظيمة أنزلها الله عليكم ألا يجب عليكم أن تشكروها؟ شكر هذه النعمة بالالتزام بالأحكام بالآداب.

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ التقوى مطلوبة في كل حال وأنا قلت في الحلقات الماضية هي في بعدها الحقيقي ولاية عليٍّ فهي ولاية عليٍّ المطلوبة منا في كل الأحوال في اليقضة وفي المنام عند الجوع وعند الشبع عند التعب وعند الراحة عند المرض وعند الصحة لذلك الروايات ماذا تقول؟ تقول الإسلام بني على أي شيءٍ؟ بني الإسلام على الصلاة والزكاة والصيام والحج والولاية وما نودي بشيءٍ مثلما نودي بالولاية والأئمة يشرحون هذا المعنى يقولون الإنسان يمكن أن يعفى من الصلاة تتغير الصلاة ممكن الانسان يصلي فقط بحركةٍ من عينيه الصيام يمكن أن يعفى الإنسان من الصيام الحج يجب على الإنسان مرة في العمر بشروط معينة بشرط الاستطاعة ولو لم تكن هناك استطاعة فلا يجب الحج والزكاة أيضاً وسائر الأمور الأخرى لكن الولاية هل توجد حالة من الحالات أن الإنسان يمكن أن يعفى منها؟ الولاية مع الإنسان في يقضته في منامه في جوعه في شبعه في تعبه في راحته في كل حالٍ من أحواله في فقره وفي غناه في مرضه وفي صحته في شبابه وفي شيخوخته الولاية مصاحبة للإنسان في كل حال ولذلك التقوى نلاحظ أن القرآن يطالبنا بها في كل حال لأن التقوى في حقيقتها هي ولاية عليٍّ صلوات الله وسلامه عليه.

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ الآية التي بعدها ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ المعروف يذهب ويعود يروح ويجيء المعروف هو أساس العلاقات، العلاقات الأسرية العلاقات الزوجية العلاقات بين الأرحام العلاقات بين الناس في المجتمع العلاقات بين الأصدقاء العلاقات بين الرفاق في العمل في كل جانب من جوانب الحياة المعروف القرآن يطالبنا بالمعروف والمعروف إنما يكون مبيناً على النية الحسنة أن تكون نية الإنسان نية حسنة اتجاه الآخرين.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ العضل هو المنع يعني إذا طلقت النساء وأتمت المرأة العدة القرآن هنا ينهى عن عضل النساء من الذي يعضل المرأة عادةً؟ الذي يعضل المرأة إما أن الزوج يقوم ببعض الأعمال التي تؤدي إلى منع الزوجة من الزواج يقوم بإثارة مشاكل يقوم بصناعة مقالب يدخل حياة هذه المرأة التي طلقها في دوامة من المشاكل بحيث لا تستطيع أن تتزوج أو أن ولي أمرها المتولي لأمرها من أرحامها يمنعها من الزواج ويمنعها من الرجوع لزوجها الذي طلقها وهذه الحالة موجودة كثيراً في المجتمع يعني يحدث نزاع بين الزوج وبين أهل الزوجة بعد ذلك الزوج يطلق زوجته بسبب هذا النزاع وبعد أن تنتهي العدة يندم الزوج وتندم الزوجة ويريدان أن يتراجعا لكن أهل الزوجة أولياء الزوجة يمنعون من هذا الزواج بسبب النزاعات الموجودة بين الزوج وأهل الزوجة الآية القرآنية تتحدث عن مثل هذه الحالات.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ تمت العدة ﴿ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ لا تمنعوهن ﴿ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ الذين طلقوهن ﴿ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ﴾ هذه الآية تخاطب، تخاطب من؟ تخاطب أرحام الزوجة أولياء الزوجة ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ﴾ طبعاً الحالة الأولى التي أشرت إليها بأنه المنع قد يكون للأزواج أن الأزواج لا يصنعون المقالب إذا كان المراد من أزواجهن يعني الأزواج الجدد إذا كان هنا المقصود ﴿ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ يعني الأزواج الجدد فهناك نهي للزوج السابق أن يقوم بأمور تمنع طليقته من أن تتزوج زواجاً جديداً وهذا موجود في المجتمع أيضاً وإن كان الآية أظهر في المعنى الثاني وهو أن الآية تخاطب أرحام الزوجة أن يمنعوا مثلاً هذه الزوجة أن تعود إلى زوجها السابق الذي طلقها بسبب المشاكل العائلية الموجودة بين مثلاً عائلة الزوج وعائلة الزوجة أو بين الزوج وبين أصهاره.

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ العضل هو المنع ﴿ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ السابقين ﴿ إِذَا تَرَاضَوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ ﴾ من الذي يوعظ بهذه الأحكام ؟ يوعظ الموعظة هي بيان الأمور التي يعود فيها على الإنسان المصلحة المنفعة الموعظة هي بيان عواقب الأمور للناس ﴿ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ هذي الأحكام وهذه البينات وهذه الدلائل وهذه الحكم التي تبينها الآيات القرآنية هذه موعظة لمن هذا البيان لمن؟ ﴿ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾

ثم تقول الآيات ﴿ذِلِكُم أَزكَى لَكُم وَأَطهَرُ﴾ إذا عملتم بتعاليم الله فذلك أزكى لكم وأطهر أزكى لنفوسكم أزكى لأعمالكم أزكى لعوائلكم أزكى لحياتكم واطهر الالتزام بالأحكام الشرعية الالتزام بالتعاليم الإلهية يقود الإنسان إلى أي حياة؟ إلى حياة طاهرة إلى حياة نظيفة إلى حياة بعيدة عن القذر والأوساخ بعيدة عن القذر المادي وبعيدة عن القذر المعنوي الإنسان المؤمن إذا كان يعيش في جو هذا الجو مفعم بالأحكام الشرعية مقصودي مفعم بالاحكام الشرعية مفعم بتطبيق الأحكام الشرعية مفعم بعدم مخالفة الأحكام الشرعية الإنسان يحس الطمأنينة والطهارة والنقاء تتسرب إلى جميع أجزاء حياته الإنسان يعيش السلامة الحقيقية إذا كان الإنسان من نيته أن لا يخالف الأحكام الشرعية.

﴿ذَلِكُم يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُم يُؤمِنُ بِاللّهِ وَاليَومِ الآخِرِ ذِلِكُم أَزكَى لَكُم وَأَطهَرُ وَاللّهُ يَعلَمُ وَأَنتُم لاَ تَعلَمُونَ﴾ أرجعوا أموركم إلى الله هو الذي يعلم هو الذي يعلم بمصالحكم هو الذي يعلم بمآلكم هو الذي يعلم بما ينفعكم هو الذي يعلم بما يضركم كما مر علينا في الآيات القرآنية السابقة ﴿كُتِبَ عَلَيكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرهٌ لَّكُم وَعَسَى أَن تَكرَهُوا شَيئًا وَهُوَ خَيرٌ لَّكُم وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُم وَاللّهُ يَعلَمُ وَأَنتُم لاَ تَعلَمُونَ﴾ هذه الآية وهي الآية السادسة بعد العاشرة بعد المئتين من سورة البقرة هذه الآية الحقيقة تحتاج إلى وقفة طويلة هذه الآية يجب على المؤمنين أن يتدبروا بها كثيراً لأن هذه الآية تمثل واقع الحياة وتمثل طبيعة العلاقة مع الأحكام الشرعية الأحكام الشرعية الموجودة أمامنا ربما البعض منا لا تأتي الأحكام متناسبة مع مزاجه مع ذوقه مع تربيته مع بيئته التي عاش فيها لكن هذه الآية تكشف عن هذه الحقيقة ﴿كُتِبَ عَلَيكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرهٌ لَّكُم﴾ والقتال هنا مجرد مصداق ربما يكون أي أمر آخر نرفع كلمة القتال ونضع تلك الكلمة ﴿كُتِبَ عَلَيكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرهٌ لَّكُم وَعَسَى أَن تَكرَهُوا شَيئًا وَهُوَ خَيرٌ لَّكُم وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُم وَاللّهُ يَعلَمُ وَأَنتُم لاَ تَعلَمُونَ﴾ نفس الكلام هنا في هذه الآيات ﴿ذَلِكُم يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُم يُؤمِنُ بِاللّهِ وَاليَومِ الآخِرِ﴾ الذي يؤمن بالله واليوم الآخر هو المسلم الذي يسلم للإرادة الإلهية ﴿ذَلِكُم يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُم يُؤمِنُ بِاللّهِ وَاليَومِ الآخِرِ ذِلِكُم أَزكَى لَكُم وَأَطهَرُ وَاللّهُ يَعلَمُ وَأَنتُم لاَ تَعلَمُونَ﴾ الله يعلم أين تكون الطهارة وأين يكون النقاء إنما تكون الطهارة ويكون النقاء والسلامة في أجواء تطبيق الأحكام الشرعية في ظل عدم مخالفة الأحكام الشرعية ولازلت الآيات تترى في بيان الأحكام الشرعية التي تنظم العلائق الأسرية والاجتماعية.

﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ ﴾ هذه فترة الإرضاع ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ: الحديث هنا عن الوالد والوالدة وربما حدثت مشاكل بين الوالد والوالدة هذه الآية التي بين أيدينا تنظم العلاقة بين الزوج والزوجة وقضية الأولاد الرضع وقضية الرضاعة ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ ﴾ هذه مدة الرضاعة الواجبة في الفقه الشرعي سنتان أكثر من سنتين الأحكام الشرعية تمنع من استمرار الرضاعة أكثر من سنتين الحد الأقصى للرضاع سنتان الآيات القرآنية بينت ذلك والروايات والنصوص الواردة عن النبي والأئمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ ﴾ هذي فترة الرضاعة ﴿لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ من الذي لمن أراد أن يتم الرضاعة؟

إذا كان الوالد يريد من زوجته التي ولدت له الولد فأراد منها أن تتم الرضاعة لولده حولين كاملين وصار اتفاق بين الوالد والوالدة على أن الوالدة ترضع الوليد حولين كاملين ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى المَولُودِ لَهُ ﴾ على المولود له يعني الوالد والد الولد ﴿ وَعَلَى المَولُودِ لَهُ رِزقُهُنَّ وَكِسوَتُهُنَّ بِالمَعرُوفِ ﴾ أيضاً المعروف هنا المعروف هو أساس العلاقات الأسرية والاجتماعية الحديث هنا عن الوالدة وعن الوالد سواء كانت العلاقات حسنة فيما بينهما أو العلاقات سيئة مدة الرضاع مدة سنتين مدة حولين كاملين فإذا كان الوالد يريد من هذه الوالدة أن ترضع الوليد لمدة حولين كاملين هذه الوالدة ترضع أما لو نفرض رفضت الوالدة فيجب على الوالد أن يهيأ المرضعة التي ترضع هذا الوليد ولو صار الاتفاق أن الوالدة ترضع الوليد فعلى الوالد أن يلتزم بماذا؟ برزقهن وكسوتهن بالمعروف.

﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى المَولُودِ لَهُ رِزقُهُنَّ وَكِسوَتُهُنَّ بِالمَعرُوفِ ﴾ قطعاً الآية هنا تأتي بهذا المثال، المثال أقرب لأسرة فيما بينها مشكلة فيما بين الزوج والزوجة وإلا إذا ما كانت هناك مشكلة والحياة الزوجية مستمرة قطعاً إن نفقة الزوجة ستبقى متعلقة في ذمة الزوج لكن الكلام هنا عن حدوث مشكلة وعن حدوث طلاق عن حدوث طلاق فالوالدة ترضع الوليد في هذه الفترة لمدة حولين كاملين فعلى الوالد أن يتكفل بالرزق وبالكسوة ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى المَولُودِ لَهُ رِزقُهُنَّ وَكِسوَتُهُنَّ بِالمَعرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفسٌ إِلَّا وُسعَهَا ﴾ يعني أن ينفق على هذه

الوالدة التي ترضع حولين كاملين بحسب إمكانيته ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ فلا أن يقتر عليها ولا أن يطالب بأن ينفق عليها أكثر من قدرته أكثر من إمكانيته وأنما ينفق بحسب طاقته ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إلا بقدر طاقتها الوسع هو الطاقة ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ﴾ هذا إذا كانت العلاقات الزوجية مستقيمة إذا كانت العلاقات الزوجية مستقيمة الآيات بحسب الروايات ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ﴾ تتحدث عن قضيتين الشيء المتعارف أن المرأة في فترة الرضاع إذا ما كانت ترضع وليداها في هذه الفترة إذا ما انعقدت النطفة إذا ما حملت في الغالب في الغالب والكثير من النساء ينقطع الحليب عندها الآية تتحدث عن هذه القضية ليس كل النساء ينقطع الحليب عندها إذا ما انعقدت النطفة في رحمها أثناء فترة الرضاعة لكن هناك الكثير من النساء حالهن هكذا فالآية هنا تتحدث عن هذه القضية مثلاً أن الزوجة تمنع زوجها بأي سبب؟

بسبب أنها تخاف على رضيعها لو انقطعت لو أن النطفة انعقدت وانقطع الحليب فتخاف على رضيعها من الهلاك من المرض أو القضية بالعكس أن الزوج لا يريد أن يقترب من زوجته لأجل أن لا ينقطع الحليب فيؤثر ذلك على حياة الرضيع فالآيات هنا تتحدث عن هذا الموضوع ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ يعني أنه لا يعتدى على حقوق الزوجة على حقوق الزوجة الجنسية بسبب هذا الموضوع وكذلك لا يعتدى على حق الزوج الجنسي بسبب هذا الموضوع ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ هذا في الجانب الاقتصادي أن الزوج ينفق على زوجته بقدر ما يتمكن ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ الحديث هنا عن عدم الاعتداء على الحق الجنسي للزوجة ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ بسبب الولد فلو انقطع الحليب فيجب على الوالد أن يهيأ مرضعة له ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ﴾ وكذلك لا يوجد هناك اعتداء لا يصح أن يعتدى على الحق الجنسي للزوج.

﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ أيضاً وعلى الوارث مثل ذلك في أي قضيةٍ؟ وان لا يكون الوارث سبباً للاعتداء على حقوق الطفل وعلى حقوق الزوجة الوارث يعني الوارث الذي يرث والد الطفل لو مات والد الطفل لو أن والد الطفل مات ووارثة موجود فعلى الوارث أن لا يضار لا بحق الطفل ولا بحق أم الطفل فيجب على الوارث أن ينفق على أم الطفل في قضية الرزق والكسوة بالمعروف وكذلك أن يحافظ على حق هذا الطفل في البقاء ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ يعني ويجب على الوارث أن لا يكون سبباً للإضرار لا

بالطفل ولا بأم الطفل.

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ هذا الأمر سواء كانت العلاقة مستقيمة وطيبة بين الزوج والزوجة أو سواء كان قد حدث الفراق بين الزوج والزوجة ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا ﴾ في حقوقها الجنسية ﴿ وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ﴾ في حقوقه الجنسية أيضاً ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ﴾ وعلى الوارث أيضاً أن لا يكون سبباً للإضرار هذا وارث والد الطفل إذا توفي والد الطفل فوارثه يجب عليه أن يلتزم بالحقوق المترتبة عليه شرعاً ولا يكون سبباً للإضرار بالوالدة أو بولديها ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ ﴾ الفصال هنا هو الفطام ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا ﴾ يعني إذا كان الوالد والوالدة اتفقا فيما بينهما أن يفطم الطفل أرادا فصالاً فطاماً ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ الفطام يعني الفطام عن ثدي الأم.

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ دائماً المعروف يتكرر فإذا أراد الوالد والوالدة أن ينقطع رضاع الوليد من أمه لا جناح في ذلك إذا كان ذلك بالاتفاق وأن يجد مرضعة لهذا الطفل الفصال هو الفطام ولربما جاء هذا في الكتاب الكريم مثلاً في الآية الرابعة بعد العاشرة من سورة لقمان ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ فصاله يعني فطامه في عامين يعني مدة الإرضاع لمدة عامين فالمراد من الفصال هو الفطام كلمة الفصال تعني الفطام ﴿ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ هذا في الآية الرابعة بعد العاشرة من سورة لقمان وفي الآية الخامسة بعد العاشرة من سورة الأحقاف ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ حمله وفصاله يعني وفطامه فكلمة الفصال في القرآن الكريم تعني الفطام كما في هذه السورة كما في سورة لقمان كما في سور الأحقاف ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا ﴾ يعني إن أرادا فطاماً ﴿ عَنْ تَرَاضٍ ﴾ فطام لهذا الوليد الرضيع ﴿ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا ﴾ بين الوالد والوالدة ﴿ وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ ﴾ أن تبحثوا عن مرضعة ترضع أولادكم غير الوالدة باعتبار حدث فصال ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا

سَلَّمتُم مَّآ آتَيتُم بِالمَعرُوفِ﴾ يعني إذا سلمتم ما أتيتم بالمعروف إذا أعطيتم للمرضعة حقها وبالمعروف ﴿وَاتَّقُوا اللّهَ﴾ المطالبة بالتقوى في كل مكان ﴿وَاتَّقُوا اللّهَ وَاعلَمُوا أَنَّ اللّهَ بِمَا تَعمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تلاحظون أن التقوى موجودة في كل حالةٍ من الحالات على طول الخط هناك مطالبة بالتقوى ﴿وَاتَّقُوا اللّهَ وَاعلَمُوا أَنَّ اللّهَ بِمَا تَعمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ .

أمر على الآية مروراً سريعاً حتى تتضح الصورة أكثر ﴿وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولاَدَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ يعني إذا كان الوالد يريد من والدة الطفل أن تتم الرضاعة لمدة حولين وبالاتفاق فمدة الرضاعة هي مدة سنتين كاملتين ﴿وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولاَدَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى المَولُودِ لَهُ﴾ والد الطفل ﴿رِزقُهُنَّ وَكِسوَتُهُنَّ بِالمَعرُوفِ﴾ سواء كانت هذه والدة الطفل في حبالة الزوجية أو طلقها بعد أن ولدت الطفل فيجب عليه أن يرزق الوالدة وأن يكسوها بالمعروف ﴿لاَ تُكَلَّفُ نَفسٌ إِلاَّ وُسعَهَا﴾ إنفاقه في الرزق وفي الكسوة بحسب ما يتمكن بحسب قدرته بحكم الإنصاف فلا يكون بخيلاً مقتراً ولا أن ينفق أكثر من طاقته هذا أمرٌ راجع إليه إذا أراد أن ينفق أكثر من طاقته لكن المطلوب شرعاً الحد الشرعي ﴿لاَ تُكَلَّفُ نَفسٌ إِلاَّ وُسعَهَا﴾ ثم تقول الآية ﴿لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ الوالدة لن تضار ويصل إليها الضرر بسبب وليدها ﴿لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَولُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ﴾ وقلت بحسب الروايات الحديث هنا عن الحقوق الجنسية للوالد وللوالدة فلا أن تتأثر الحقوق الجنسية للوالد والوالدة بسبب الوليد إذا هم رضيا بذلك هذي قضية راجعة إليهم لأن هذي حقوق الإنسان إذا يرضى أو يتنازل عن حقه هذي قضية راجعة إليه لكن لو لم يرد الإنسان أن يتنازل عن حقه لو لم ترد الزوجة أن تتنازل عن حقها الجنسي أو لم يرد الزوج أن يتنازل عن حقه الجنسي فقضية وجود الوليد ليس صحيحاً أنها تضر بالحق الجنسي للوالد أو للوالدة لذلك لابد أن يوجد هناك حل وهو الإرضاء عن طريق مرضعة لو انقطع الحليب.

﴿لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَولُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الوَارِثِ مِثلُ ذَلِكَ﴾ على وارث الوالد إذا مات فإن المسؤولية في الإنفاق وفي رعاية الطفل الوليد وفي رعاية والدة الوليد في قضية الإرضاع أو في إيجاد مرضعة له هذه الأمور تترتب مسؤوليتها على وارث الوالد والد الوليد ﴿وَعَلَى الوَارِثِ مِثلُ ذَلِكَ فَإِن أَرَادَا فِصَالاً﴾ إذا أراد الوالد

والوالدة فصالاً يعني فطاماً للطفل لا يتصور فصالاً يعني طلاقاً فيما بينهما ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً﴾ لأن هذه القضية شاملة سواء كانت والدة الوليد في حبالة الزوج أو طلقها بعد أن ولدة الوليد ولكن بقيت ترضعه ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ ليس هناك أي مسؤولية أي إثم ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلاَدَكُمْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ ابحثوا عن مرضعة لكن بشرط ﴿إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ آتَيْتُم بِالمِعْرُوفِ: إذا سلمتم المرضعة حقوقها وسلمتم الزوجة حقوقها إذا كان ذلك بالمعروف بالتراضي وبحسن الخلق وبإعطاء كل ذي حقٍ حقه.

﴿وَاتَّقُوا اللّهَ﴾ ومع ذلك لابد من التقوى، التقوى التي قلتُ مراراً هي في حقيقتها ولايةُ عليٍّ ولايةُ عليٍّ الحاضرةُ معنا في كل زمانٍ ومكان ﴿وَاتَّقُوا اللّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ آخر آيةٍ في هذه الحلقة من هذا البرنامج وأتم الحديث الآيات لازلت متواصلة وكلها في بيان الأحكام الفقهية والشرعية التي تنظم وتقنن الحياة الأسرية والحياة الاجتماعية مرت علينا الآيات السابقة وهي تقنن وتشرع العلاقة الزوجية وكذلك مسألة إرضاع الأطفال الآن الآية تنتقل إلى حكمٍ آخر وهو حكم الزوجة بعد وفاة زوجها ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُم: يعني من الرجال يعني والرجال الذين يتوفون الأزواج الذكور ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ﴾ يتركون أزواجا يعني نساءً كلمة زوج تطلق على الرجل وعلى المرأة تقول هذه زوجتي وهذا زوجي الكلام صحيح وهذه زوجي أبلغ وأفصح وإن كان الشائع نحن نستعمل الزوجة الآن لكن الزوج أبلغ وأفصح في كلام العرب أن تقول هذه زوجي وليس هذه زوجتي ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ من الرجال ﴿وَيَذَرُونَ﴾ يتركون ﴿أَزْوَاجًا﴾ نساءً ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ يتربصن يعني ينتظرن يترقبن ﴿بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ هذه عدة الوفاة معروفة أربعة أشهر وعشرة أيام ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ يعني إذا تمت هذه العدة أربعة أشهر وعشرة أيام ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يبقى المعروف هو أساس ونظام العلاقات الأسرية والعلاقات الاجتماعية إذا أردن لأسرنا ولعلاقاتنا الاجتماعية أن تنجح إذا أردنا النجاح والتوفيق في العلاقات الأسرية في العلاقات الاجتماعية في الصداقات في الجوار في الصحبة في الرفقة في العمل في كل مكان أن نجعل من المعروف

أساساً لهذه العلاقات.

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ إذ تمت العدة ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ لا جناح عليكم ليس هناك من مسؤولية ليس هناك من إثم لا يجب عليك لا يجب عليكم ولا يجوز لكم كذلك أن تكونون سبباً لإيذاء هؤلاء النسوة ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ ﴾ ولكن ﴿ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ هذه هي الآية الرابعة والثلاثون بعد المئتين من آيات سورة البقرة وهي آخر آية نتحدث ونتكلم عنها في هذه الحلقة من برنامج قرآننا تتمة الحديث في الآيات الباقية إن شاء الله تأتينا في الحلقات القادمة.

نحن إن شاء الله نأمل أن نتم الحديث والكلام في سورة البقرة المباركة أنا قلت سابقاً بأن سورة البقرة وبأن سورة آل عمران هاتان السورتان بمثابة جناحية يطير بهما الإنسان في أجواء القرآن من تعلم سورة البقرة ومن تعلم سورة آل عمران يستطيع أن يمسك بيديه على القواعد المهمة والقوانين المهمة في تفسير الكتاب في تفسير القرآن الكريم بالحد الذي نعقله وبالحد الذي نتمكن من معرفته وإلا فحقائق القرآن موكولةٌ لأهل البيت صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

أسألكم الدعاء جميعاً ولقاءنا يتجدد على قناة المودة مودة الزهراء وآل الزهراء وفي أمان الله.

وفي الختام :

لا بُدّ من التنبيه الى أنّنا حاولنا نقل نصوص البرنامج كما هي وهذا المطبوع لا يخلو من أخطاء وهفوات فمن أراد الدقّة الكاملة عليه مراجعة تسجيل البرنامج بصورة الفيديو أو الأوديو على موقع زهرائيون.

مع التحيات

المُتابَعة

زهرائيون

1433 هـ